المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

الرباط في: 18/12/2025

سؤال كتابي رقم: 8454

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: عدم إنصاف التعويضات المرتبطة بالتدريس خارج السلك الأصلي

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

يُعدّ التكليف بالتدريس خارج السلك الأصلي أحد الآليات المعتمدة من طرف وزارة التربية الوطنية لتغطية الخصاص في الموارد البشرية وضمان استمرارية المرفق العمومي للتعليم. غير أن نظام التعويضات المرتبط بهذا التكليف يطرح إشكالات واضحة على مستوى الإنصاف وتكافؤ المعاملة بين مختلف فئات الأساتذة.

ففي الوقت الذي لا يستفيد فيه أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي من التعويض التكميلي المحدد في 500 درهم عند تكليفه بالتدريس بالسلك الإعدادي، فإن أساتذة السلك الابتدائي أو الإعدادي، عند تكليفهم بالتدريس بالسلك الثانوي التأهيلي، لا يستفيدون بدورهم من أي تعويض تكميلي، رغم ما يرافق هذا التكليف من أعباء إضافية ومسؤوليات تربوية وبيداغوجية أكبر.

ويطرح هذا الوضع تساؤلات مشروعة حول معايير اعتماد التعويضات، ومدى انسجامها مع مبدأي الإنصاف والتحفيز، خاصة وأن جميع حالات التكليف خارج السلك الأصلي تتم استجابة لحاجيات الإدارة وليس باختيار الأساتذة المعنيين.

وعليه، نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:

- الأسس القانونية والتنظيمية التي تعتمدها الوزارة في إقرار أو حرمان بعض فئات الأساتذة من التعويض التكميلي عند التكليف بالتدريس خارج السلك الأصلي؟
- مبررات عدم تعميم التعويض التكميلي على جميع الأساتذة المكلفين خارج سلكهم الأصلي، بغض

النظر عن السلك الذي يُكلفون بالتدريس فيه؟

- التدابير التي تعتزم الوزارة اتخاذها من أجل مراجعة نظام التعويضات بما يضمن الإنصاف وتكافؤ الفرص وتحفيز الأطر التربوية على تحمل مهام إضافية في ظروف عادلة؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد